




O.P. Jindal Global University

A Private University Promoting Public Service

NAAC Accreditation - 'A' Grade



مذكرة تفاهم
للتعاون العلمي والأكاديمي
بين

جامعة دمشق في الجمهورية العربية
السورية

و

جامعة أو.بي. جندل العالمية في جمهورية الهند

إن جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية وجامعة أو.بي. جندل العالمية في جمهورية الهند، والمشار إليهما فيما بعد بـ"الطرفان"، ورغبة منهما في تعميق وتطوير علاقات التعاون العلمي والتبادل الأكاديمي بينهما، فقد اتفق الطرفان على مايلي:

المادة الأولى : هدف مذكرة التفاهم

تهدف هذه المذكرة إلى تعزيز وتطوير التعاون العلمي والبحثي وتشجيع التبادل الطلابي والأكاديمي بين الطرفين على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة .

المادة الثانية: مجالات التعاون

أ. يشمل التعاون بين الطرفين الاختصاصات التالية (الحقوق- الاقتصاد - إدارة الأعمال - العلوم السياسية - العلاقات ادولية- السياسة العامة- الفنون الليبرالية والعلوم الإنسانية- الفنون والهندسة المعمارية- البيئة والتنمية المستدامة- العلوم المالية والمصرفية- علم النفس والإرشاد- اللغة والآداب - الإعلام والصحافة- الصحة العامة والتنمية.

- ب . يعمل الطرفان وفقاً للقوانين والأنظمة والسياسات الوطنية ذات الصلة النافذة في بلديهما وضمن حدود الإمكانيات المتاحة لدى كل منهما على تعزيز التعاون من خلال تبادل الزيارات وفق ما يلي:
1. تبادل الزيارات القصيرة الأجل لأعضاء الهيئة التدريسية وكادر الباحثين وطلاب الدراسات العليا في كل من الجامعتين وذلك بهدف الإطلاع والتدريب والقاء المحاضرات.
 2. تبادل الزيارات الطويلة الأجل لأعضاء الهيئة التدريسية وكادر الباحثين في كل من الجامعتين بهدف إجراء بحوث علمية في مجالات ذات اهتمام مشترك.
 3. تبادل أعضاء الهيئة التعليمية في كلتا الجامعتين للمساهمة في تدريس طلاب الدراسات العليا وذلك وفق الأنظمة النافذة في كل من الجامعتين.
 4. تبادل الخريجين من كل جامعة بهدف التدريب وإجراء الأبحاث العلمية حول مواضيع يتم الاتفاق عليها بشكل مشترك.

المادة الثالثة: تبادل النشاط الأكاديمي

- أ. يتبادل الطرفان الدعوات للمشاركة في المؤتمرات والندوات وورش العمل والنشاطات العلمية والاجتماعات الأخرى التي تنظمها كلتا الجامعتين.
- ب. يتعاون الطرفان وضمن إمكانياتهما المتاحة على تعزيز التعاون في المجال الأكاديمي من خلال:
 1. الإشراف المشترك على طلاب الدراسات العليا في كل من الجامعتين.
 2. القيام ببرامج وبحوث علمية مشتركة من قبل الجامعتين.
 3. تشجيع تبادل طلاب الدراسات العليا في كل من الجامعتين لمتابعة دراساتهم العليا في الاختصاصات المتوفرة في الجامعة الأخرى.
 4. تشجيع التعاون في نشاطات علمية تتم في كلتا الجامعتين.
 5. الإشراف العلمي لطلاب الدراسات العليا الموفدين من كلتا الجامعتين وتقديم الدعم الاجتماعي والصحي لهم وفق الأنظمة النافذة.
 6. إقامة دورات إطلاع وتدريب للمحاضرين وأعضاء الهيئة التدريسية من جامعة دمشق في جامعة أو.بي جنندل العالمية، ومحاضرين وأعضاء الهيئة التدريسية من جامعة أو.بي جنندل العالمية في جامعة دمشق.

المادة الرابعة : الالتزامات المالية

اتفق الطرفان وضمن إمكاناتهما المالية المتاحة على تحمل النفقات الناتجة عن تنفيذ هذه المذكرة على النحو التالي:

- أ- يتحمل الطرف الموفد نفقات السفر.
- ب- يقدم الطرف المضيف المساعدة في الإقامة والتنقلات الداخلية للموفدين والطلاب الزائرين.
- ج- يحدد الطرفان الشروط المالية لتمويل أي نشاط محدد في هذه المذكرة وفق الأنظمة المالية لكل منيما.

المادة الخامسة: تبادل المطبوعات العلمية

- أ. يتبادل الطرفان المطبوعات والدراسات والدوريات التي يصدرها الطرف الآخر.
- ب. يساهم الطرفان بشكل متبادل في تقديم مواد للنشر في المجالات والدوريات العلمية التي يصدرها كل طرف.
- ج. يتعاون الطرفان في مجالات ترجمة الكتب المقررة والدراسات البحثية.

المادة السادسة: آلية التنفيذ

- أ. يعين كل طرف منسقاً مكلفاً بتنفيذ ومتابعة الأعمال المرتقبة ويقوم بإعلام الجانب الآخر بذلك.
- ب. يمكن لأي طرف من الطرفين تغيير اسم المنسق وذلك عبر تقديم كتاب رسمي للطرف الآخر.
- ج. يتم توضيح كافة التفاصيل المتعلقة بتنفيذ بنود هذه المذكرة في برنامج تنفيذي لاحق.

المادة السابعة: حل الخلافات

يتم حل أي خلاف قد ينشأ نتيجة تفسير أو تنفيذ أو تطبيق أحكام هذه المذكرة ودياً عبر المفاوضات والمشاورات المباشرة بين الطرفين وعبر القنوات الدبلوماسية.

المادة الثامنة: أحكام ختامية

- أ. تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ بعد ثلاثين يوماً من تاريخ استلام الإشعار الخطي الأخير وعبر القنوات الدبلوماسية الذي يعلم فيه أحد الطرفين الطرف الآخر باستكمال الإجراءات الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ.

ب. تبقى هذه المذكرة سارية المفعول لمدة خمس سنوات ويمكن تجديدها لمدة مماثلة بموجب الموافقة الخطية المتبادلة بين الطرفين.

ج. يحق لأي طرف من الطرفين إنهاء العمل بهذه المذكرة عبر تقديم إشعار خطي للطرف الآخر من خلال القنوات الدبلوماسية، قبل ستة أشهر من تاريخ الإنهاء، يعبر فيه عن رغبته في إنهائها.

د. يحق لأي من الطرفين تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة من هذه المذكرة بناءً على الموافقة الخطية المتبادلة وعبر القنوات الدبلوماسية، وتدخّل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ وفقاً للإجراءات الواردة في الفقرة الأولى من هذه المادة، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.

هـ. تبقى هذه المذكرة بعد إلغائها سارية المفعول بشأن الموفدين بموجبها حتى انتهاء مدة إيفادهم وبشأن الأنشطة والمشاريع البحثية المباشر بها حتى انتهاء تنفيذها.

حررت هذه المذكرة ووقعت في بتاريخ / / 2022 على نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنكليزية ولكل منهما ذات الحجية القانونية، وفي حال حدوث خلاف في التفسير يعتمد النص الإنكليزي.

عن جامعة أو. بي. جنرال العالمية
في جمهورية الهند
رئيس الجامعة
الاستاذ الدكتور سي. راج كومار

Clay Kumar

الأستاذ الدكتور

دابيرو سريدهار باتنايك

الأمين العام

Sridhar

تاريخ

22/12/2022

عن جامعة دمشق
في الجمهورية العربية السورية
رئيس الجامعة
الأستاذ الدكتور محمد أسامة جبان



01/02/2023
تاريخ